665140 ـ ما حكم إزاله شعر المؤخرة والعانة بالليزر لحاجة التداوي؟

السؤال

أنا أصبت بخراج بالقرب من العصعص، وكان ألمه قاسياً، وقال لي الدكتور: أن أزيل شعر المؤخرة بالليزر؛ لتفادي رجوعها، والشعر هو السبب في تكوين الخراج، وبحثت، وطلع جائز، وأصبت قبل وبعد بخراج حول منطقة الذكر، لكن لم أذهب لطبيب؛ لأنه لم يكون قويا، فهل يجوز لي إزالة شعر العانة للوقاية من حدوث خراج قوي؟ علمان أني أذهب إلى العيادة لعمل الليزر، والعورة مكشوفة جميعها للطبيب، فهل من باب أولى عمل كلاهما بالليزر؟

ملخص الإجابة

يجوز إزالة شعر المؤخرة بالليزر منعا لخروج الخراج، ويجوز إزالة العانة تبعا لذلك، ومنعا لخروج الخراج أيضا.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

لا حرج في إزالة شعر المؤخرة بالليزر، إذا لم توجد وسيلة أخرى لإزالته كاستعمال مزيلات الشعر، من الكريمات ونحوها، أو كان المقصود إزالة الشعر بحيث لا يعود مرة أخرى لتفادي خروج الخرّاج.

والأصل وجوب ستر العورة؛ لما روى مسلم (338) عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ وَلَا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ).

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم (4/ 30): " فيه تَحْرِيم نَظَر الرَّجُل إِلَى عَوْرَة الرَّجُل , وَالْمَرْأَة إِلَى عَوْرَة الْمَرْأَة , وَهَذَا لَا خِلَاف فِيهِ.

وَكَذَلِكَ نَظَر الرَّجُل إِلَى عَوْرَة الْمَرْأَة، وَالْمَرْأَة إِلَى عَوْرَة الرَّجُل حَرَام بِالْإِجْمَاعِ.

وَنَبَّهَ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَظَرِ الرَّجُل إِلَى عَوْرَة الرَّجُل: عَلَى نَظَرِهِ إِلَى عَوْرَة الْمَرْأَة؛ وَذَلِكَ بِالتَّحْرِيمِ أَوْلَى.

وَهَذَا التَّحْرِيم فِي حَقّ غَيْر الْأَزْوَاج وَالسَّادَة. أَمَّا الزَّوْجَانِ فَلِكُلِّ وَاحِد مِنْهُمَا النَّظَر إِلَى عَوْرَة صَاحِبه جَمِيعهَا " انتهى.

لكن يباح كشف العورة للحاجة، كالتطبيب والتداوي.

قال الخطيب الشربيني رحمه الله: "واعلم أن ما تقدم من حرمة النظر والمس: هو حيث لا حاجة إليهما.

وأما عند الحاجة: فالنظر والمس مباحان، لحجامة وعلاج، ولو في فرج؛ للحاجة الملجئة إلى ذلك؛ لأن في التحريم حينئذ حرجا" انتهى من "مغني المحتاج" (4/ 215).

وقال البهوتي رحمه الله: "(ويجوز كشفها) أي: العورة لضرورة (و) يجوز (نظر الغير إليها لضرورة، كتداوٍ، وختانٍ، ومعرفة بلوغ، وبكارة، وثُيُوبة، وعيب، وولادة، ونحو ذلك)؛ كحلق عانة من لا يحسنه" انتهى من كشاف القناع ط وزارة العدل (2/ 124).

ثانيا:

يجوز لك إزالة شعر العانة بالليزر، تبعا لإزالة شعر المؤخرة؛ لأن كشف العورة حاصل، وتفاديا لخروج الخراج.

والله أعلم